E-ISSN: 2706-8927
P-ISSN: 2706-8919
www.allstudyjournal.com
IJAAS 2022; 4(1): 72-78
Received: 01-11-2021
Accepted: 04-12-2021

بروفيسور سيدحبيب شاكر
العضو العلمي باكادمية علوم كابل افغانستان

Corresponding Author:
بروفيسور سيدحبيب شاكر
العضو العلمي باكادمية علوم كابل افغانستان

الاستسقاء الصناعي و توصيفها الفقهي

بروفيسور سيدحبيب شاكر

Abstract
Asking for water and seeking watering from the almighty God, souls are required to seek help, and alone, God acceptable. Ascending industrially is a process of dropping rain from clouds in a scientific way clouds formed in hunger in two ways, a specific method of spraying certain materials from the ground to charge clouds in the air. Second: spraying certain materials by plane for this purpose. Its goals are to accelerate the descending of rain from a specific area and increase the water supply of dams, and this process is legitimate. Characterization of industrial dropsy: centered in the associate rights of the right to drink, and the rights of Islamic jurisprudence, drinking rights, right of adjacency, and right of duct.

Keywords: industrial dropsy, characterization, jurisprudence

ملخص البحث
الاستسقاءُ هو طَلَبُ السقي من الله تعالى فالنفوسُ مجبولةٌ على الطلبِ ممن يُغيثُها، وهو الله وحدَه، الاستسقاء الصناعي عبارة عن عملية إسقاط المطر من السحب بطريقة علمية تُجْرَى على السحب المتكوّنة في الجو على طريقتين؛ طريقة رش مواد معينة من الأرض لشحن السحب في الجو، وطريقة الاستسقاء الجوي بواسطة طائرة مخصوصة لهذا الغرض ترش المواد على السحب. و من اهدافها؛ تسريع نزول الأمطار من سحب معينة و زيادة المخزون المائي للسدود، و هذه العملية مشروعة. والتوصيف الفقهي للاستسقاء الصناعي: تتمركز فى حقوق الارتفاق في الفقه الاسلامي؛ من حق الشرب، و حق الشفعة، و حق المجرى، و حق المسيل.

مقدمة
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أفضل المرسلين، المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وأصحابه أجمعين أما بعد:
الاستسقاء الصناعى من الموضوعات التى تتعلق بحقوق المياه عموما و إن احكام تقسيم الحقوق في المياه بين الشركاء وتنظيم التعامل مع السحب المسيرة باذن الله سبحانه و تعالى من أهم المواضيع المتعلقة المعاصرة بالمياه، و التوصيف الفقهي للموضوع امر ضرورى لم يقم بتوصيفها الفقهي احد من العلماء ومن الممكن دراستها والاطلاع عليها من خلال حقوق الارتفاق المتعلقة بالمياه.

اهمية الموضوع
تستنبط أهمية الدراسة من أنها تبين احكام مياه السحب التى تحمل المياه و يستسقى منها الدول بطرق معاصرة حيث تضراحيانا الاستسقاء الصناعي بدول اخرى. فكيفية تنظيم الأدوار المائية بين الدول وأحكام الانتفاع بالسحب بين الشركاء وتبيين توصيفها الفقهى امر لابد منه.

مشكلة الدراسة
تتمثل مشكلة الدراسة في الاستسقاء الصناعي في انها تتحدث عن حقوق المياه في الشريعة الاسلامية، و من ناحية اخرى أصبحت منازعات بين الدول تظهر بسبب الاستسقاء الصناعى ، فوجدنا من الأهمية بيان مشروعية الموضوع و توصيفها الفقهي لتكون تمهيدا لتحقيقات أخرى حول الموضوع و كيفية قطع الخلافات التى تزداد حولها بين الدول.

الخضروات التى يستفيد منها الانسان و الحيوان.
تؤدى صلاة الاستسقاء إذا انحبس المطر ليتضرع الناس إلى ربهم بأنواعٍ من التضرع: تارة بالصلاة جماعةً أو فرادى، وتارةً بالدعاءِ في خطبة الجمعة، يَدْعو الخطيب والمسلمون يؤمنون على دعائه، وتارةً بالدعاء عقب الصلوات وفي الخلوات بلا صلاة ولا خُطبة؛ فكل ذلك واردٌ عن النبي صلى الله عليه وسلم. صلاة الاستسقاء سنة مؤكدةٌ؛ لقول عبد الله بن زيد: « خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى يَسْتَسْقِي وَأَنَّهُ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ»[2].
وصفة صلاة الاستسقاء في موضعها وأحكامها، كصلاة العيد، فيستحب فعلها في المصلى، وأحكامها كأحكام صلاة العيد في عدد الركعات والجهر بالقراءة، وفي كونها تُصلى قبل الخُطبة. و فى كيفية ادائها اختلاف بين الفقهاء لا مجال لبحثها هنا.
قال ابن عباس: «صلى النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين كما يصلي العيد»[3] ويصليها في الصحراء؛ لأنه صلى الله عليه وسلم لم يصلها إلا في الصحراء، ولأن ذلك أبلغ في إظهار الافتقار إلى الله تعالى. والحكمةُ في ذلك التفاؤل بتحويل الحال عما هي عليه من الشدة إلى الرخاء ونزول الغيث، ويحول الناس أرديتهم؛ لأن ما ثبت في حق النبي صلى الله عليه وسلم، ثبت في حق أمته، ما لم يدل دليل على اختصاصه به. ثم إن سقى الله المسلمين، وإلا أعادوا الاستسقاء ثانيًا وثالثًا؛ لأن الحاجة داعية إلى ذلك.
وإذا نزل المطر يسن أن يقف في أوله ليصيبه منه ويقول: «اللهم صيبًا نافعًا» [4] ويقول: «مُطرنا بفضل الله ورحمته»[5]. وإذا زادت المياه وخيف منها الضرر: سُن أن يقول: «اللهم حوالينا ولا علينا، اللهم على الظِّراب والآكام وبطون الأودية ومنابت الشجر» لأنه صلى الله عليه وسلم كان يقول ذلك [6].
و نكتفى بهذا القدر من التعريف لصلاة الاستسقاء لأنها معروفة عند الناس و نأتي الى موضوعنا الأصلي و هي التعريف بالاستسقاء الصناعي الذي يلجئ اليها الدول و المؤسسات الكبرى، لطلب المطر و الاستفادة منه.

المبحث الثانى: الاستسقاء الصناعي

مفهوم الاستسقاء الصناعي

الاستسقاء الصناعي عبارة عن عملية إسقاط المطر من السحب بطريقة علمية بحتة تُجْرَى على السحب المتكوّنة في الجو، ويسمَّى أيضاً " تطعيم السحب " يستخدم الناس هذه الطريقة لزيادة كمية المياه بمنطقة معيَّنة، أو لتوفير المياه للري، أو لتوليد الطاقة الكهربائية من المحطات، وتُستخدم أيضاً لمنع سقوط الأمطار الغزيرة في المناطق الزراعية خوفاً من تلف المحاصيل، ويمكن للخبراء في بعض الأحيان تخفيض شدة العواصف بتكوين السحب قبل وصولها إلى تلك المناطق، وقد قام العديد من علماء الولايات المتحدة، الذين يعملون بصفة مستقلة، بتطوير أساليب الاستسقاء وطرقها خلال الأربعينيات من القرن العشرين [7].
و الفرق بين الاستسقاء بالصلاة و الاستسقاء الصناعى هو أن الاستسقاء بالصلاة استسقاء بالدعاء اما هذا النوع من الاستسقاء فتكون بطرق علمية يستخدمها العلماء لتمطر السحب و يستفيد من مائها. فطلب السقي من الله، لقحط نزل بالناس، أو غيره، بكيفية مخصوصة، عند شدة الحاجة، بأن يحبس المطر، ولم يكن لهم أودية وآبار وأنهار يشربون منها، ويسقون مواشيهم وزرعهم، أو كان ذلك، إلا أنه لا يكفي، امر علمي يستفيد منها الدول التى تقدر على هذا النوع من السقى. و للاستقاء الصناعي طرق مختلفة نبينها فى السطور التالية.

منهج البحث

لأجل تحقيق أهداف الدراسة اتبعت المنهج الاستقرائي الذي يمكن من خلاله استقراء المسائل المتعلقة بحقوق الارتفاق المتعلقة بالمياه وربطها بالاستسقاء الصناعى. اول ماقمت به هو جمع المادة العلمية من المصادر والمراجع الأصيلة. ثم قسمت البحث الى ثلاثة اقسام؛ القسم المختصر تتعلق بالاستسقاء بواسطة الصلاة كتمهيد للبحث الأصلي، و القسم الثانى التعريف بالاستسقاء الصناعى و مشروعيتها و القسم الثالث تتمحور حول التوصيف الفقهى لموضوع مياه السحب.

الدراسات السابقة

هنالك دراسات متفرقة حول موضوع الاستمطار الصناعى و مشروعيتها إلا أنها لاتتعرض للحديث حول توصيفها الفقهى و رابطتها بحقوق الارتفاق المتعلقة بالمياه على وجه التحديد والجديد فى هذه الدراسة أنها تناولت تعريف و مشروعية الاستسقاء الصناعى؛ ثم تناولت باختصار الموضوعات المتعلقة بحقوق الارتفاق المتعلقة بالمياه و رابطتها بمياه السحب. ولم أجد فى الدراسات السابقة التلفيق الذى قمت به بين الاستسقاء الصناعي و حقوق الارتفاق من شرب و شفعة و مجرى المياه و المسيل.

اسئلة البحث

و تجيب الدراسة على الأسئلة التالية:
١- ماهو الاستسقاء الصناعي و هل هو مشروع أم لا؟
٢- اذا حكمنا بمشروعية الاستسقاء الصناعي فماهو الأحكام الفقهية التى تطبق على الاستسقاء الصناعي؟

تمهيد

يمكن لنا ان نقسم الاستسقاء الى نوعين؛ النوع الاول هو المعروف عند العلماء و تكون بواسطة اداء الصلاة المعروفة المسماة بصلاة الاستسقاء. و النوع الثاني من الاستسقاء هو الاستسقاء الصناعي و هذا النوع الاخير هو موضوع بحثنا فى هذا المقال. و لكن ينبغي لنا أن نبين بايجاز صلاة الاستسقاء ليكون تمهيدا لموضوعنا الأصلي الا وهي الاستسقاء الصناعي و من المعلوم أن هذا النوع من الاستسقاء تقوم بها الدول و الشركات الكبرى و تكون بواسطة العلوم المعاصرة، فبيان الموضوع و احكامها تختلف تماما باختلاف نوعيتها. و نقسم البحث حو الموضوع الى ثلاثة مباحث:
المبحث الاول: الاستقاء بواسطة الصلاة.
المبحث الثانى: الاستسقاء الصناعي.
المبحث الثالث: التوصيف الفقهي للاستسقاء الصناعي.

المبحث الاول: الاستسقاء بواسطة الصلاة

الاستسقاءُ معروف عند الفقهاء وهو: طَلَبُ السقي من الله تعالى فالنفوسُ مجبولةٌ على الطلبِ ممن يُغيثُها، وهو الله وحدَه، وكان ذلك معروفًا في الأُممِ الماضية، وهو من سنن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، قال الله تعالى: (وَإِذِ اسْتَسْقَى مُوسَى لِقَوْمِهِ) [1] واستسقى خاتَم الأنبياء نبينا محمد صلى الله عليه وسلم لأمته مراتٍ متعددةٍ، وعلى كيفيات متنوعة، وأجمع المسلمون على مشروعية صلاة الاستسقاء.
والهدف من صلاة الاستسقاء هو أن ينزل الله المطر و يزداد الماء و يحفظ الله الانسان و الحيوان و النبات من الهلاك لأن الحياة تكمن فى وجود المياه، كلما كثرت المياه ازدادت النبات و

٣- تساعد هذا الاستسقاء نسبيا على الحد من الجفاف، و هي فائدة تنتج من كثرة سقوط الأمطار او مضاعفة كميتها.
٤- يتم بهذا النوع من الاستسقاء تكثيف طبقات الهواء، و تسهم ذالك فى نزول المطر.
٥- زيادة المخزون المائي للسدود وتوفير مخزون إضافي للمياه السطحية والجوفية.
٦- دراسة فيزياء الغيوم وطبيعة تشكيلاتها، أنواعها، وأيها أكثر فائدة واستجابة لنثر المحاليل فيها.
هذه الأهداف السامية تسهم فى تشويق الدول فى كسب المياه بطرق عصرية تجبر السحب أن تسقط الأمطار على مناطق مخصوصة فى سيطرتهم، و تسبب ذالك العملية الى أن تكسبوا المياه من السحب التي تمر من أراضيهم قبل أن تصل الى دول أخرى حسب الأجواء الطبيعية. و هنا تكمن المنازعات بين الدول على مياه السحب التي تسيرها الرياح و لكن الدول تقوم باستسقائها برش مواد تجبرها على انزال الأمطار.
و لبيان ذالك ينبغي لنا قبل كل شئ أن نبين ادلة مشروعية الاستسقاء الصناعي من النصوص الشرعية التي تدل علي أن الاستسقاء عملية جائزة.

مشروعية الاستسقاء الصناعي

و لمشروعية الاستسقاء الصناعي ادلة كثرة فى المصادر الشرعية، فيمكن لنا ان نبين منها حسب مراتب الأدلة فى السطور التالية:
قال الله تعالى: (أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحَاباً ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَاماً فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلالِهِ وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنْ مَنْ يَشَاءُ يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ) [9]، وقال ايضا: (وَأَرْسَلْنَا الرِّيَاحَ لَوَاقِحَ فَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَسْقَيْنَاكُمُوهُ وَمَا أَنْتُمْ لَهُ بِخَازِنِينَ) [10].

و جه الاستدلال من الآيات

و تظهر من التمعن فى هذه الآيات و آيات قرآنية اخرى و تعلمنا شيئاً عن العلاقة بين المطر والرياح والسحاب بطريقة علمية، تجعلنا نقترب كثيراً لفهم مبدأ الاستسقاء بصورته المبسطة وكيفياته وحكمه، فماء المحيطات والبحار يتبخر بفعل الطاقة الشمسية، أي أن الماء المائع يصبح غازاً لا يرى مثل الهواء، فتحمل الرياح هذا الغاز الساخن وتصعد به إلى الطبقات الجوية العليا، فإذا التقى هذا الغاز بأجسام باردة كجبل مرتفع مثلاً أو رياح باردة في الطبقات العليا من الجو، ترك حرارته ورجع مائعاً على شكل قطرات صغيرة جداً، يكون حجمها جزءاً من ألف من المليمترات تقريباً، فلا تسقط هذه القطرات على سطح الأرض بسبب حجومها الصغيرة، ثم تأتي السحب التي فيها مطر – ولكنه ضعيف لا ينزل على الأرض لضعف السحابة – تحملها الرياح، فيتم تلقيح السحابة بواسطة الرياح، وهذا هو اللقاح، ويتم من مزج شيئين أحدهما بارد والآخر ساخن، لكن لا يتحول البخار ماءً بمجرد اتصاله بشيء بارد، بل ينبغي على الرياح أن تحمل معها(مراكز تمييع) وهي قسيمات من الغبار الذي تثيره من سطح الأرض إلى السماء، وهكذا يقع تلقيح الهواء، ليصبح سحاباً، وتصبح الرياح بهذه الصفة.
وقال سبحانه وتعالى: (فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّاراً يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَاراً) [11]، قال الإمام القرطبي في تفسيره: (في هذه الآية دليل على أن الاستغفار يستنزل به الرزق والأمطار) [12]، ولا شك أن الاستغفار هو طريق وواجب أولى للاستمطار،

طرق الاستسقاء الصناعي

ترجع عملية الاسستقاء الصناعي الى انه اذا تم رش جزئيات من مواد معينة داخل كتل السحب و بذالك تتجمع الرطوبة حول هذه المواد و تتحول الى قطرات مياه تسقط على منطقة معينة بشكل امطار، و هذه العملية لها طرق كثيرة و تتغير كيفيتها حسب تطور التكنولوجيا و نذكر هنا اشهر هذه الطرق فى السطور التالية:
الطريقة الأولى:- رش مواد معينة من الأرض لشحن السحب في الجو و يتم استسقاء السحب التي في الجو من الأرض ولهذه العملية شروط عند تشغيل محطات النثر الأرضية لا بد من أخذها بعين الاعتبار عند النثر منها اختيار أماكن المحطات بحيث تكون على سطوح الجبال المواجهة للجهة التي حيث الهواء المثقل بالرطوبة والقادم من جهة البحر.
الطريقة الثانية:- طريقة الاستسقاء الجوي بواسطة طائرة مخصوصة لهذا الغرض و يتم نثر الغيوم من الجو ويتم قذف المواد من الطائرة بواسطة جهاز تحكم إليكتروني داخل الطائرة، فتطلق إلى الأسفل إما من داخل الغيمة أو بالقرب من قاعدة الغيم حسب الوضعية الجوية السائدة، ويتم اشتعالها ونثر المادة التي تحتويها على شكل ذرات خلال ثوان معدودة ومعروفة.

اضرار الاستسقاء الصناعي

ولكن هذه العملية لاتخلو من مضار لم تحل بعد، و تكثر وجود هذه المشاكل و الأضرار فى حالة الاستخدام السئ لهذه التقنية. و تلخيص هذه المضار فى الامور التالية:
١- القيام بهذه التقنية مازالت غير اقتصادية و مكلفة ماديا.
٢- و لهذه الطرق صعوبات فى تقييم نتائجها، حيث يتطلب جمع معلومات موثوق بها وقتا طويلا. فضلا عن و جود صعوبات اخرى متمثلة بين منطقة و اخرى او تعيين الفترة الزمنية للقيام بالتجربة.
٣- القائمين بهذه العملية لايستطيعون تحديد الزمان و المكان الدقيق لنزول المطر، فقد يتم بذر السحب فوق منطقة و يكون احتمال سقوط المطر على مناطق قريبة منها احتمالا واردا.
٤- و كذالك يمكن ان يتحول المطر بعد العملية الى حبيبات ثلج فلايمكن الانتفاع به انذاك فتنتفى فائدة عملية الاستسقاء.
٥- المواد المستخدمة في بذر السحب: مواد سامة -بحسب تصنيف المنظمات العالمية- فمكتب البيئة والصحة والسلامة بجامعة " بيركلي " - كاليفورنيا بالولايات المتحدة - يصنف " يود الفضة " بأنه مادة كيماوية غير عضوية، خطرة، لا تذوب في الماء، وسامة للإنسان، والأسماك [8].
و الدول التى تحتاج الى المياه تقوم بالاستقاء الصناعي لشدة حاجتهم الى المياه حيث ترجون حصول المياه على الأضرار الناجمة من المادة التي تساعدهم فى تلقيح السحب. و لذالك ينبغي لهم أن يوازنوا بين مصالح الاستسقاء الصناعي و مضارها.

اهداف الاستسقاء الصناعي

و للاستسقاء الصناعي اهداف تتغير حسب نوايا الدول التى تتبنى مشاريع الاستسقاء لا يسعنا تفصيلها فى هذا المقال ولهذا نلخصها فى الأمور التالية:
1- تسريع نزول الأمطار من سحب معينة، فوق مناطق تحتاج إليها، بدلاً من ذهابها إلى مناطق لا حاجة بها إلى الماء، لظروفها الطبيعية الملائمة للإدرار الطبيعي و تنشيط الاقتصاد الزراعي وتوسيع رقعة الأراضي المزروعة و زيادة مساحات الأراضي الزراعية الجافة على حساب الصحراء.
2- زيادة إدرار السحابة عما يمكن أن تنزل المطر بشكل طبيعي.

السحاب الى دولة اخرى ففى هذه الاستسقاء الصناعي نوع من منع المياه عن بلد آخر الذى كانت السحاب تتحرك اليه.
و سير السحب بطبيعتها تشبه سير المياه على الأرض فالتصرف فيه يأخذ حكم الماء الجاري، فنستطيع أن نقول: تتعلق بمياه السحب نفس الحقوق التي ذكرها الفقهاء فى حقوق الارتفاق الخمسة المتعلقة بالمياه التي تمشي على الأرض او المستقرة فيها، و نذكرها باختصار فى السطور التالية:

اولا: حق الارتفاق: ان حق مياه السحب تشبه حقوق الارتفاق المتعلقة بالمياه التى تمر على الارض بشكل عام، لأن تعريف الارتفاق تطبق عليه كاملا حيث عرفوا هذه الحقوق كالتالي: (الارتفاق هو حق مقرر على عقار لمنفعة عقار لشخص آخر) [14] فحق الدول فى مياه السحب نوع من هذه الحقوق لأن مياه السحب حق مقرر لمنفعة أراضي دول مختلفة و من المعلوم أن المياه و ابحاثها تتعلق بحقوق الارتفاق. فادارة هذا النوع من الحقوق التى ذكرها الفقهاء تحت ابواب الارتفاق تشمل الاستسقاء الصناعي، فمن الممكن أن يعطى لمياه السحب المستسقاة بواسطة التكنولوجيا احكام الارتفاق المتعلقة بمياه تستقر في الأرض او تجري فيها. و فتفصيل هذا الموضوع متعلق بحقوق الشرب، و الشفعة، و المجرى، و المسيل.

ثانيا: حق الشرب: و القسم الهام من حقوق الارتفاق هو حق الشرب (و هو نوبة الانتفاع؛ لسقي الزرع، والحيوان) [15] و حق الشرب حق مشروع وردت أدلة كثيرة على مشروعيتها.
و لقد ثبتت مشروعية حق الشرب بالقرآن ومن ذلك قوله عز شأنه:(قَالَ هَذِهِ نَاقَةٌ لَّهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبُ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ) [16]. في الآية الكريمة، دلالة على جواز قسمة الشرب بالأيام لأن الله سبحانه وتعالى أخبر عن نبيه سيدنا صالح عليه الصلاة والسلام قبل ذلك، ولم يعقبه، بالنسخ فصارت شريعة لنا.
وقد وردت أحاديث في السنة تبين قسمة الشرب، منها ما روي عن الضحاك بن خليفة أنه ساق خليجا [17]، له من العريض[18]، فأراد أن يمر به في أرض محمد بن مسلمة فأبى محمد، فقال له الضحاك: لم تمنعني وهو لك منفعة، تشرب به أولا وآخرا ولا يضرك فأبى، محمد فكلم فيه الضحاك عمر بن الخطاب، فأمر عمر محمد بن مسلمة أن يخلي سبيله فقال محمد: لا، فقال عمر: لم تمنع أخاك ما ينفعه وهو لك نافع تسقي به أولا وآخرا، وهو لا يضرك، فقال محمد: لا والله، فقال عمر: "والله ليمرن به ولو على بطنك" فأمره عمر أن يمر به ففعل الضحاك" [19]. أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حكم على محمد بن مسلمة في إجراء الماء في أرضه رغما عنه، ولم يرد له مخالف من الصحابة [20]، فدل ذلك على مشروعية الشرب في السنة.
و مياه السحب حيث تمر من دولة على دولة أخرى تشبه حق الشرب و ادارة مياه السحب بواسطة التكنولوجيا لها حكم المياه التي تقوم الناس بادارتها فى عقار شخص آخر. فمن الممكن أن نعطيه احكام حق الشرب لمياه السحب. و تحتاج هذاالموضوع الى تفصيلات ينبغي للباحثين أن يقوموا بالبحوث حوله و يفصلوا موارد التشابه و الاختلاف بين مياه السحب، و من المعلوم أن مياه الأرض تنزل من السحب و مياه السحب ابتخرت من البحار التي تستقر في الأرض، فحركة المياه التي خلقها الله تعالى للحياة تسلسل دوراني، فالموضوع تحتاج الى اجتهادات جديدة.

ثالثا: حق الشفعة:
و مياه السحب و ادارتها تشبه حقا ثالثا الا و هى حق الشفعة والأصل فيه دفع الضرر عن الجيران والشركاء "سببها الإشتراك

فكيف لو اقترن بفعل على الواقع يتعامل فيه مع السحابة! لأن الرزق سببه المطر أو أن المطر سبب في الرزق.
فهذه الآيات تؤيد فكرة الاستسقاء بالطرق العلمية المبتكرة، فإذا كانت العوالم المخلوقة جميعها مسخرة للإنسان من أرض كذلول، ومن سماء كركوب، ومن فضاء كهبوط وصعود، ومن سحب لتنزيل المطر، فلا داع أن يظن أن هذه الأخيرة أعظم شأناً، وأبعد منالاً كي يتحرج الإنسان من التعامل معها أو الوقوف أمامها موقف العجز والكسل.
وإن كل ما يفعله العالم المجرب للمطر الصناعي هو فقط تجارب على عوالم موجودة ومثبوتة في ملكوت الله عزوجل الواسع، وليس إحداث شيء من العدم، والتجارب إما أن تؤول إلى نجاح أو إلى فشل، فإذا نجحت فذلك شيء علمه الله لمن شاء من خلقه، وإذا فشلت فشيء حجبه الله عمن شاء من خلقه. ففي الآيات المذكورة دليل على جواز عملية الاستسقاء الصناعي التى تقوم بها الانسان فى زماننا.
٢- كلما جازت الاستسقاء بواسطة الصلاة و الدعاء فهذا يدل على ان الاستسقاء بواسطة العلم و التكنولوجيا امر مطلوب لا اشكال فيه، و يُفهم من الأحاديث النبوية أن فعل الاستسقاء مسنون، ومثله الاستمطار.
٣- يفهم من اقوال الفقهاء فى صلاة الاستقاء و الدعاء للاستسقاء بأنهم متفقون على التعامل مع السحب والغيوم لاستمطارها بالدعاء والصلاة لله عز جل بأن تمطر، فإن قيل: إن هذه الصلاة لا علاقة لها بالصعود العلمي المعروف اليوم إلى الجو لشحن الغيوم أو تلقيحها لتستمطر، فنجيب أن الصلاة نوع أو أسلوب من الأساليب الكثيرة للتعامل مع العوالم الكونية الخاضعة لأمر الله، وبالتالي يصح أن يتعامل الانسان مع هذه العوالم بأساليب أخرى لاستسقائها، زيادة على الصلاة، تبعاً للتقدم والاكتشاف العلمي، فكل الطرق السالفة الذكر أساليب، فلا يعدو أن يكون تلقيح السحب واستسقائها واحدة من تلك الأساليب، أو مضافة إلى تلك الأساليب، أو طريقة من الطرق الممكنة، وإن اختلفت الوسيلة تبعاً للزمان والمكان، ما دام ذلك فيه التزام بقواعد الشريعة، وعدم خروج على قواعدها العامة ومبادئها الأصلية [13].
٤- إن العقل يصدق من أن الاكتشافات العلمية أوصلت الإنسان إلى أن يتعامل مع عوالم الله العجيبة مثل السحب والغيوم، ويستسقيها على هدي من تعليمات الشريعة، طالما أنها في الأصل خلقت لمصلحة الإنسان وفائدته.
٥- ويشبه الاستسقاء الصناعى: إنبات الزرع أو التلقيح الصناعي، فالله تعالى أخبر أنه هو الذي يُنبت الزرع ، ويخرج الثمار، وما يفعله بعض المزارعين من وضع المواد الكيميائية، أو الطبيعية لسرعة الإنبات لا يعني مخالفة ما في القرآن، بل إن الله تعالى قد مكنهم من هذا، وعلمهم إياه، وقد يكون فيه الضرر، كما في استعمال المواد الكيميائية، وقد يكون فيه النفع، كاستعمال المواد الطبيعية. فلذالك نقول أن الاستسقاء الصناعي امر جائز لا اشكال فيه. و يستطيع الدول الاسلامية أن يقوموا بمثل هذه التجارب و لاينبغي لهم كذالك أن يستغنوا عن صلاة الاستسقاء. ولكن ينبغي للفقهاء أن يستنبطوا أحكاما لهذه العملية لكي لاتسبب الاستسقاء الصناعي مشاكل حقوقية بين الدول.

المبحث الثالث: التوصيف الفقهي للاستسقاء الصناعي

فاذا علمنا أن الاستسقاء الصناعي جائز فينبغى لنا أن نوضح احكامه التى تترتب عليه، فان الاستسقاء الصناعى للسحب التى تجري في فضاء اشخاص معنوية كدول و تمر الى بلاد أخرى، تنتج منازعات بين الدول، فكلما اراد الدولة التى تمر منها

و السحب التى تغير الدول مسيرها و توجهها الى دول اخرى و تضر امطارها بالدول التى تتحرك فى فضائها تشبه حق المسيل، لأن الاستسقاء الصناعي للسحب ربما تسبب سير السحب الى دولة أخرى تسبب السيول و الأضرار بأراضيهم، فمن الممكن تطبيق احكام حق المسيل فى الاستمطار الصناعي.

و الخلاصة فى الموضوع:

أن لمياه السحب و مياه الأرض شبه تحتاج الى تحقيقات و استنباطات تبين احكام مياه السحب، و الذي أراه أن نعطي للسحب حكم الأنهار العامة التي لايملكها أحد بل تشترك فيه جميع الناس، فالأحكام الفقهية التي وضعها الفقهاء لحق الشرب فى الأنهار العامة تطبق على السحب التي تمر بدول مختلفة و لايملكها احد منهم.

و الدليل على ذالک أن اسباب الارتفاق التى ذكرها الفقهاء تظهر فى حقوق السحب؛ حيث تنشأ حقوق الارتفاق بأسباب متعددة منها:

1. الاشتراك العام: كالمرافق العامة من طرقات وأنهار ومصارف عامة، يثبت الحق فيها لكل عقار قريب منها، بالمرور والسقي وصرف المياه الزائدة عن الحاجة؛ لأن هذه المنافع مشتركة بين الناس فيباح لهم الانتفاع بها، بشرط عدم الإضرار بالآخرين.
2. الاشتراط في العقود: كاشتراط البائع على المشتري أن يكون له حق مرور بها، أو حق شرب لأرض أخرى مملوكة له. فيثبت هذان الحقان بهذا الشرط.
3. التقادم: أن يثبت حق ارتفاق لعقار من زمن قديم لا يعلم الناس وقت ثبوته، كإرث أرض زراعية لها حق المجرى أو المسيل على أرض أخرى؛ لأن الظاهر أنه ثبت بسبب مشروع حملاً لأحوال الناس على الصلاح، حتى يثبت العكس.

فالسحب التى تجمع فيها المياه، يشبه المياه التى تسيل فى الأنهار العامة التى لا يملكها احد، و قد بين الفقهاء فى مياه الأنهار احكاما مفصلة، و تتلخص فى الامور التالية:

الف: ـ المحافظة على حافة مجرى الماء مطلقاً: فإن لم يفعل كان لصاحب المجرى منعه من الانتفاع، دفعاً للضرر عنه، عملاً بالحديث النبوي: «لا ضرر ولا ضرار». ومن الضرر تسرب الماء إلى أرض الجار على وجه غير معتاد، وعليه الضمان إذا كان متعدياً. قال الحنفية: ولا يضمن من ملأ أرضه ماء، فنزت أرض جاره أو غرقت، أي في حال السقي المعتاد الذي تتحمله الأرض عادة، لأنه متسبب غير متعد، فإن كان السقي غير معتاد، ضمن وعليه الفتوى[30]. و يمكن أن تسبب الاستسقاء الصناعي ضررا لبلد آخر فنقول بأن التصرف فى السحب حيث تضر بدول أخرى غير جائز قياسا على الحكم الذى ذكره الفقهاء فى مياه الجاري على الأرض.

ب:ـ على المنتفع إمرار الماء من طريق عام إن وجد، فإن لم يوجد، كان على صاحب الطريق الخاص الإذن بإمرار الماء، لقول عمر رضي الله عنه لمحمد بن مَسْلَمة حينما شكاه الضحاك بن خليفة الذي أراد إمرار ماء من أرض ابن مَسْلمة: «والله، ليمرَّن به، ولو على بطنك»[31]. فحق امرار السحب يكون فى فضاء عام و لاينبغي للدولة التي تمر منها السحب أن تمنعها من الدولة التي تحتاج الى مياهها.

ج:ـ و من احكام حق الشرب أنه إذا كان الماء مملوكاً لشخص واحد، كان له حق الانتفاع به كيفما شاء، فإن كان الماء لجماعة مشتركة أو أناس كثيرين، وزع بينهم بالعدل، إما بالمناوبة الزمانية بأن يستقل واحد بالماء في زمن معين. وإما بفتحات جانبية للماء إلى المزارع والجداول، بما يتناسب مساحة أرض كل في شئ ولو منقولا"لعموم الأحاديث الواردة في ذلك كحديث جابر في البخاري وغيره "أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالشفعة في كل ما لم يقسم فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة "وأخرجه أيضا بنحو هذا اللفظ أهل السنن [21]. و حق الشفعة (هو حق الانتفاع بالماء؛ لشرب الإنسان، والاستعمال المنزلي، من طبخ، وغسل، ولسقي البهائم، بالشفة؛ لدفع العطش، ونحوه) [22].

و لمياه السحب شبه بماء الأنهار العامة هو الماء الذي يجري في مجار عامة غير مملوكة لأحد، وإنما هي للجماعة، مثل النيل ودجلة والفرات، ونحوها من الأنهار العظيمة ويثبت فيها حق الشفة، ولكل أن يشرب منه، ويتوضأ، وأن يغسل ثيابه، أو أن يشق جدولاً، أو مجرى إلى ملكه [23]. و دليل ذالک قول النبي صلى الله عليه وسلم: الناس شركاء في ثلاثة الماء، والكلأ، والنار[24]، وبناء عليه من سبق من الناس إلى شيء منه كان أحق به لقوله صلى الله عليه وسلم: من سبق إلى ما لم يسبق إليه فهو أحق به [25]. فالشراكة فى العقارات والمنقولات توجب الشفعة و الذى يحتاج الى اجتهاد هو هل السحاب عقار، ام منقول، او شئ غيرهما؟ هل من الممكن أن نقول ان مياه السحب و امتلاكها و الشراكة فيها من الممكنات فتنتقل اليه احكام الشفعة.

الذى اراه هنا هو أنه يمكن لنا أن نقول: ان احكام حق شفعة المياه، نوع من الاحكام التي يمكن أن تطبقها الدول فى المنازعات التى تحصل من الاستسقاء الصناعي. و للباحثين أن يبادروا الى البحث في الموضوع و يستنبطوا الأحكام المتعلقة بالشفعة فى مياه السحب التي تؤخذ بواسطة علم الانسان و تحرم منها انسان آخر.

رابعا: حق المجرى: و الحق الرابع المتعلق بالمياه هو حق المجرى و(هو أن يكون لعقار حق إجراء الماء الصالح، ومروره في عقار آخر، مالكه غير مالك العقار الأول) [26]. وهذا الحق تابع لحق الشرب؛ لأن الشرب وهو النصيب من الماء لسقي الأشجار لا يمكن استيفاؤه إلا إذا كان له مجرى يمر به إلى الأرض المراد سقيها، فيكون حق المجرى هو أن يكون لعقار حق مرور الماء الصالح لسقي زرعه أو شجره على عقار آخر مالكه غير المالك الأول.

ويتميز هذا التعريف باستخدامه كلمة العقار بدل كلمة الحق ليتفق مع التعريف العام لحق الارتفاق. وقد يكون المجرى نفسه مملوكا لصاحب المجرى، أو لصاحب الأرض التي هو فيها، وهو الكثير، أو لهما معا أو مشتركا بين كثيرين [27]. والجدير بالذكر هنا أن الفضاء فضاء كل دولة ملک لها و فى عين الوقت فضاء الدول مجرى لسحب تنتقل الى دول اخرى فادارتها تحتاج الى احكام مستنبطة تحل المشاكل التى تأتي من الاستسقاء الصناعي التي تقوم بها الدول.

و احكام مياه السحب لها تشابه مع هذا النوع من الحق المتعلق بالمياه فمن الممكن أن نقول احكام حق المجرى تطبق على المياه التي تحصل من الاستسقاء الصناعي. و لكن الموضوع تحتاج الى بحوث تبين الموضوع بأكملها.

خامسا: حق المسيل: و الحق الخامس المتعلق بأحكام المياه تسمى حق المسيل(هو حق تصريف الماء الزائد عن الحاجة أو غير الصالحة إلى المصارف العامة في عقار الغير) [28].

من خلال تعريف حق المجرى وحق المسيل يتضح أن حق المجرى يهدف إلى جلب المياه الصالحة للري والسقي، وأما حق المسيل فيهدف إلى صرف المياه غير الصالحة، أو الزائدة عن الحاجة، واستبعادها عن الأرض، إلا أنهما يجتمعان في أن كلاً منهما يستخدم عقار الغير في تحقيق هذا الهدف [29]، وذلك لكونهما نوعين من أنواع حقوق الارتفاق.

4. المنتقى من السنن المسندة، عبد الله بن علي بن الجارود أبو محمد النيسابوري، الناشر : مؤسسة الكتاب الثقافية – بيروت، الطبعة الأولى ، 1408 – 1988، تحقيق : عبدالله عمر البارودي، ج:١، ص: ٧٤.
5. الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه (صحيح البخاري)، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى : 256هـ)، [الكتاب مشكول ومرقم آليا غير موافق للمطبوع وهو متن مرتبط بشرحه]، تم استيراده من نسخة : SHAMELA، ج:٤، ص: ١٣٨.
6. الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم، محمد بن فتوح الحميدي، عدد الأجزاء / 4، دار النشر / دار ابن حزم - لبنان/ بيروت - 1423هـ - 2002م، الطبعة: الثانية، تحقيق : د. علي حسين البواب، تم استيراده من نسخة : shamela، ج:١، ص: ٣٣٧.
7. المرجع السابق، ج:٢، ص: ٣٩٥.
8. الاستمطار الصناعي للسحب و فق المنظور الشرعي، هيفاء، محمد عبدالزبيدي.
9. مقال منشور في "المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية"، المجلد السادس، العدد (4)، 1432هـ / 2010م.
10. النور:43
11. الحجر:22
12. نوح:10-11
13. مقال منشور في "المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية"، المجلد السادس، العدد (4)، 1432هـ / 2010م.
14. محمد قدري، باشا، مرشد الحيران إلى معرفة أحوال الإنسان، الدار العربية للتوزيع والنشر، عمان، مادة (37)، ص17. عزام تيسير، حق الارتفاق، ص6.
15. علي حيدر، درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، دار الجيل، مادة (1262)، ج3، ص269.
16. الشعراء: 155
17. الخليج: نهر يقتطع من النهر الأعظم إلى موضع ينتفع به فيه، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري (544هـ-606هـ)، النهاية في غريب الأثر، تحقيق طاهر الزاوي وآخرون، الناشر المكتبة العلمية، بيروت، سنة النشر (1399هـ-1979م)، ج2، ص138.
18. العريض: وادٍ بالمدينة فيه أموال لأهله، ابن الأثير، النهاية، ج3، ص439.
19. مالك بن أنس، الموطأ برواية يحيى الليثي، كتاب الاقضية، باب القضاء في المرفق، حديث (1431)، ج2، ص746. قال البيهقي: هذا مرسل وبمعناه رواه أيضا يحيى بن سعيد الأنصاري، وهو أيضا مرسل، وقد روي بمعناه حديث مرفوع، البيهقي، سنن البيهقي، ج6، ص157.
20. أحمد بن علي بن حجر (852هـ)، فتح الباري بشرح الجامع الصحيح، ط2، دار المعرفة، بيروت.ج5، ص80. أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (671هـ)، الجامع لأحكام القرآن، ط2، (معادة)، دار إحياء التراث العربي، بيروت (1405هـ- 1985م)، ج5، ص187.
21. الروضة الندية شرح الدرر البهية، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (المتوفى: 1307هـ)، الناشر: دار المعرفة، ج:٢، ص:١٢٧.

منتفع بهذا الماء[32]. و لايمكن تكييف هذا الحكم فى مياه السحب فى عصرنا الحاضر. ومقتضى العدل في التوزيع أنه إذا كان نهر بين قوم، واختصموا في الشرب، كان الشرب بينهم على قدر مساحة أراضيهم، لأن المقصود هو الانتفاع بسقي الأراضي، فيقدر حقهم بقدرها.

فمقتضى العدل أيضاً أن يتم التوزيع برضا الجميع، فليس لمشترك بلا رضاهم أن يتصرف فى السحب، و يمكن للدول التي تشترك فى السحب أن يقسم الاستفادة من مياه السحب بأشكال تناسبها.

د:- و من احكام حق الشرب أن ينتفع الناس بماء الأمطار أو السيول أو النهر الصغير الذي يزدحم الناس فيه؛ بأن يبدأ بالأعلى، فيسقي أرضه، حتى يصل إلى النهاية، ثم يرسله إلى من يليه، فيسقي ويحبس الماء حتى يصل إلى كعبه، ثم يرسله إلى من يليه، فيفعل كذلك، وهلم جرا إلى آخره[33]، لحديث عبادة: «أن النبي صلّى الله عليه وسلم قضى في شرب النخل من السيل: أن الأعلى يشرب قبل الأسفل، ويترك الماء إلى الكعبين، ثم يرسل الماء إلى الأسفل الذي يليه، وكذلك حتى تنقضي الحوائط، أو يفنى الماء»[34]. و يمكن تكييف هذا الأمر فى مياه السحب التي تمر على بلدان مختلفة حيث يستفيد منها الدول بالترتيب الذي بينه الفقهاء فى مياه الأمطار و السيول.

الخاتمة

أشكر الله سبحانه وتعالى بأن يسر لي كتابة هذا البحث، الموسوم بـالاستسقاء الصناعي و توصيفها الفقهي، وجائت هذه الدراسة لتبحث مياه السحب التى تستفيد منها الدول بواسطة الالقاع الصناعي وتسلط البحث الضوء على مشروعيتها؛ لتثبت أن الشريعة صالحة لكل زمان ومكان، وتؤكد على تميزها وقدرتها على معالجة واستيعاب المستجدات والوقائع والأحداث. و توصلت من خلال البحث الى النتائج التالية:

١- صلاة الاستسقاء سنة و مع ذالک يجوز الاستسقاء الصناعي و يعتمد أساساً على قدرات الإنسان ومواهبه بعد الأخذ بالأسباب، وأهمها التوكل.

٢- يعطى السحب التى تستسقى بواسطة التكنولوجيا المعاصرة، اكثر احكام حقوق الارتفاق من الشرب، والشفة، والمجرى، والمسيل، و لكن هناک موارد لايمكن أن تطبق فى مياه السحب بأكمله.

٣- الذى توصلت اليه هو أن لمياه السحب حكم ماء البحار والأنهار العامة، حيث لا يجوز تملكها إلا ما حازه الشخص منها ويثبت فيها حق الشفة والشرب لجميع الدول التي تمر عليها هذه السحب.

٤- و الجدير بالذكر ما توصلت من خلال دراستى الى أن الموضوع تحتاج الى دراسات كثيرة لصياغة الحلول المتعلقة بمشكلات مياه السحب في الدراسات الإسلامية بأسلوب تحل المشاكل التى تنشأ بين الدول بسبب الاستسقاء الصناعي.

الهوامش:

1. استاد بأكامية أفغانستان للعلوم.
2. البقرة: 60
3. الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى : 261هـ)، [الكتاب مشكول ومرقم آليا غير موافق للمطبوع وهو متن مرتبط بشرحه]،تم استيراده من نسخة : SHAMELA، ج:٤، ص: ٤٢٥.

22. وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ط3 (معادة)، دار الفكر، دمشق، (1417هـ-1996م)، ج5، ص602.
23. علي حيدر، درر الحكام، مادة (1265)، ج3، ص270.
24. الشيرازي، المهذب على تكملة المجموع، ج15، ص242.
25. الشيرازي، المهذب على تكملة المجموع، ج15، ص242. والحديث أخرجه البيهقي، بلفظ: "من سبق إلى ما لم يسبقه إليه مسلم فهو له" البيهقي، السنن الكبرى، كتاب إحياء الموات، باب من أحيا أرضا ميتتة ليست لأحد ولا في حق احد فهي له، حديث رقم (11559)، ج6، ص142.
26. محمد أبو زهرة، الملكية ونظرية العقد في الشريعة الإسلامية، دار الفكر العربي، ص 95.
27. الزحيلي، الفقه الإسلامي، ج5، ص604-605.
28. عزام تيسير، حق الارتفاق، ص70-71.
29. الزحيلي، الفقه الإسلامي، ص606. علي الخفيف، أحكام المعاملات الشرعية، ص63. عزام تيسير، حق الارتفاق، ص71.
30. تكملة الفتح: 149/ 8، الدر المختار: 317/ 5.
31. تنوير الحوالك شرح الموطأ: 218/ 2 وما بعدها.
32. المهذب: 428/ 1، مغني المحتاج: 375/ 2.
33. المهذب: 428/ 1،مغني المحتاج: 373/ 2، كشاف القناع: 219/ 4 وما بعدها، المغني: 531/ 5.
34. الدر المختار: 315/ 5 وما بعدها، تبيين الحقائق: 42/ 6، تكملة الفتح: 148/ 8 وما بعدها، نهاية المحتاج: 258/ 4، المهذب: 428/ 1، المغني: 533/ 5 - 536.